

# اللقاء المفتوح الأربعون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

في الاخير يسأل عن مذهب ابن عباس رضي الله عنهما في مسألة القاتل وانه ليس له توبة وهذا قد فهم منه طوائف لان ابن عباس يكفر القاتل وهذا غلط. وهذا من الاخطاء - 00:00:00

العلمية التي تتابع عليها كثير من العلماء ومن الفقهاء. ابن عباس رضي الله عنهما لم يقل ذلك وليس عنه حرف واحد لانه يكفر القادم. وانما المحفوظ عن ابن عباس انه قال ليس - 00:00:20

ليس له توبة وفرق بين المسألتين وفرق بين العبارتين. ابن عباس يقول لنا المقتول لابد يستوفي حقه وانه لو تاب القاتل فان لصاحب الحق حقا لا بد ان يأخذ هذا مذهب ابن عباس رضي الله عنه ومع ذلك عنه قول ثاني يوافق قول - 00:00:40

عند البخاري في الادب المفرد بسند صحيح ان رجلا جاء الى ابن عباس قال يا ابن عباس قتلت نفسا فهل لي من توبة؟ فقال له ابن عباس رضي الله عنهما الك ام؟ قال لا - 00:01:10

هذا تقرب الى الله بما يعني امره بالتقرب الى الله بما يقدر عليه من الاحسان والقربات ونحو ذلك فلما ولى الرجل قال رجل ابن عباس يا ابن عباس لماذا سألتها لك ام؟ قال لا اعلم عملا صالحا يكفر - 00:01:30

ذلك الا صريح. طبعا الاسناد الصحيح هذا وهو الصريح. فان ابن عباس لا يرى كفر القاتل القادم. الامر الثاني يرى ان لذلك كفارة. وهو البر بالوالدة. فالفرق بين ابن عباس - 00:01:50

الجمهور ان الجمهور يرون له توبة وهو لا لا يرى له توبة لكن لم يأتي عنه بانه يكفره فرق بين العبارتين ابن تائب اني اقول ان ابن عباس كفر اه اه القاتل هذا غير صحيح وغير دقيق ولم يأتي عنه شيء في ذلك. شكرا سيدي - 00:02:10

لا في ضعف الحديث حديث عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم تقبل بعض النساء ثم خرج الى الصلاة من السنة الاخير بعض النساء ثم خرج الى الصلاة يقول هل من السنة ان الرجل حين يذهب الى الصلاة يقبل زوجته؟ وهل تقبل الزوجة لا ينقض الوضوء - 00:02:30

اولا هذا الحديث معلول. اولاً هذا الحديث معلول. وقد اعله الامام احمد والبخاري وآخرون من الحفاظ. وعلة الانقطاع الامر الثاني ان هذا ليس من السنة. وانما هذا من المباحات الامر الثالث اختلف العلماء رحمهم الله - 00:03:10

يمس الرجل المرأة هل ينقض الوضوء ام لا؟ وقد اتفق الجميع على انه اذا امدى انتقض وضوءه. هل انا اذا امضى انتقض وضوء واختلفوا فيما اذا لم يمضي سواء مس محرما - 00:03:50

او غير محررم. على ثلاثة مذاهب. المذهب الاول ان مس المرأة اجنبية تنكاد او غير اجنبية ينقض الوضوء. وهذا رواية عن الامام احمد. اهو قول ضعيف لا دليل عليه. واليه يذهب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - 00:04:20

القول الثاني في المسألة ان مس المرأة لا ينقض وضوء مطلقا. ولو كان بشهوة. وهذا مذهب ابي حنيفة. ورواية عن الامام احمد وهذا المحفوظ والثابت عن عبد الله ابن عباس وهو قول الامام الشافعي - 00:04:50

المذهب الثالث التفريق بين مس المرأة بالشهوة وبغير شهوة اذا مسها بلا شهوة لم ينتقض وضوءه. واذا مسها بشهوة انتقض وضوءه. وهذا مذهب الامام ورواية عن الامام احمد واصح الاقوال في ذلك هو القول - 00:05:30

الثاني الذي ذهب اليه ابو حنيفة ومن تابعه. وذلك لعدة امور. الامر الاول ان الله جل وعلا يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء. فلو كان مس المرأة ناقضا للوضوء لبينه النبي صلى الله عليه - 00:06:00

وسلم. عليه الصلاة والسلام. واما قوله جل وعلا او لامستم القراءة الاخرى او لمستم فقد فسرهما ابن عباس بالجماع والاسناد الى ابن عباس صحيح الدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي - [00:06:20](#) من الليل وعائشة معترضة فاذا اراد يسجد غمزها بيده فلو كان مس المرأة للوضوء لبطلت الصلاة بذلك. وهذا دليل على ان الصلاة او دليل على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء لان النبي صلى الله عليه وسلم قد مضى في صلاته. الامر الثالث - [00:06:50](#) ان هذا الامر تبطل به الامة كلها. ما بين الرجل الصافح محرما من محارمه وبين رجل يمسه زوجته فلو كان هذا ناقضا من نواقض الوضوء لبينه النبي صلى الله عليه وسلم بيانا عاما. يعلمه الخاص والعام - [00:07:20](#) لان الامة بحاجة الى ذلك. وكل امر تحتاجه الامة ولم يبينه النبي صلى الله عليه وسلم فهو ليس من عند الله. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما ترك خيرا يقلب جناحيه في الهواء الا واخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنهم. وذكر للصحابه منه علما - [00:07:40](#) وقد قال المشركون لسلمان الفارسي علمكم نبيكم كل شيء قال اجل نعم حتى القراءة اي حتى الدخول للخلاء فالنبي علم الامة كل شيء. وهذه المسألة من المهمات. فلو كان الوضوء واجبا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم. ولما ترك - [00:08:10](#) بيانه وتقريره وهذه القاعدة كل امر تحتاجه الامة ولا يبينه النبي صلى الله عليه وسلم بيانا فالاصل فيه الجواز والحلم. وهذي قاعدة منها انطلقت في تحليل قضية مسألة المصحف او المحدث للمصحف وانه لا دليل على منعه. وانه لا دليل على منعه. لهذه القاعدة ايضا - [00:08:30](#) يعني لو كان هذا حرام لبينه النبي صلى الله عليه وسلم. ولما وكل النبي امته الى اقيس والى اجتهادات الفقهاء والى قول فلان وعلان. لان الحجة في كلامه. والحجة في كتاب الله جل وعلا - [00:09:00](#) واما قوله جل وعلا لا يمسه الا المطهرون. فالذي عليه اكثر النائمة بان المقصود بذلك هم الملائكة والمقصود ذلك قوله جل وعلا في كتاب مكنون وليس هو القرآن ولو لم يثبت ايجاب الوضوء الا عن سعد ابن ابي وقاص. رواه عنه مالك - [00:09:20](#) الموطأ وهو محتمل ايضا. ليس صريحا في الاجابة. فقد يكون امر ابنه على وجه الاستحباب لا على وجه الايجاب. لان الاستحباب قد لا يختلف فيه العلماء. ونحن نتكلم على الاجابة. واما - [00:09:50](#) بعث النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب عمرو ابن حزم الا يمسه القرى الطاهر. هذا الخبر معلوم. وان كان اصل الكتاب ثابتا فان عمر قد قضى بالكتاب كما عند عبد الرزاق عن معمر عن الزوري عن سعيد المسيب عن عمر الزهري ايضا ثبت عنه بسند صحيح انه وقف على - [00:10:10](#) وفيه لا يمسه القرآن الا طاهر والظاهر ان معنى الطاهر هنا هو المسلم. لان بعث كتاب الى اهل نجران وكانوا نصارى فالبني يبعث للنصارى يقرر لهم مسألة لا يمسه قرى. قرر لهم الاصول. يقرر لهم الاصول وان هؤلاء نصارى - [00:10:30](#) منذ يقرر لهم قرآن الله متوضاً فعلم المقصود بذلك هو آء المسلم بدليل ايضا قوله صلى الله عليه وسلم سبحانه الله ان المؤمن لا ينجس سبحانه الله ان المؤمن لا يجوز - [00:10:50](#) نعم؟ نعم على العموم ما في شي متى يكون النوم عذرا لترك الصلاة؟ الاخ يقول متى يكون النوم عذر في ترك الصلاة. يمكن يقسم هذا الى اقسام. القسم الاول من نام في الوقت المعتاد دون افراط في السهر - [00:11:10](#) ثم نام بعد وضع الاليات والاحتياطات للاستيقاظ ولم يستيقظ هذا معذور. لانه لم يفراط. ولم يرتكب حراما في سهره وقد وضع شيئا يوقظه فلم يستيقظ وان يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من - [00:11:50](#) صلاة ونسبها فليصلي اذا ذكرها وهذا يدخل في رفع ال اثر اللي في رفع القلم عنه حديث عائشة عن علي موقوفا وهو اصح شيء في الباب. القسم الثاني الشهر ويتعمد للشهر بدون حاجة. ثم قبيل - [00:12:20](#) الفجر ينام. فمثل هذا عادة ما يستيقظ. اذا لم يوجد من يوقظه. فمثل هذا قعدت في نومه مفراطا. لان الشهر مظن لترك صلاة الجماعة في المسجد ولان هذا الشهر ادى به الى فعل حرام - [00:12:50](#) والشيء اللي يؤدي الى الحرام هو حرام. الحالة الثالثة ان ينام مبكرا ويعمل بالاسباب المقتضي ولكنه يستيقظ للصلاة ويتساهل وينام.

يقول الان اقوم وينام بعد ما اوقظ ورد لي عقله ولكنه يتساءل ينام مرة اخرى يقول الان استيقظ ونحو ذلك ويسوف فمثل هذا لا -

[00:13:20](#)

عذرا لانه قد استيقظ ووجب عليه اجابة داعي الله. ولا عذر له في هذا النوع لانه قد استيقظ وفهم المقصود وعرف المراد فكان عليه وجوب القيام الى الصلاة. فمثل هذا لا يعذر بنومه. نعم. نعم - [00:14:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم يا اخوان نفتح المكيف نعم في حر عليكم ماذا يقول نسبة القول عن ابن حزم انه في ابواب الامام مخالف لاهل السنة لا اللي ذكره اه العلماء انه غير مخالف لاهل السنة. ولكن في اشياء خالت في اهل السنة مثل ما ذكر في مقدمة المحلى في تارك جنس العمل انه لا يكفر - [00:14:30](#)

هذا خلاف السنة لكن ابن حزم في في الجملة مسائل الايمان على طريقة اهل السنة والجماعة ولكن في اشياء مخالف لاهل السنة ذكر في مقدمة المحلى كتارك كنز العمل. الاعتقاد عنده اخطاء غير موصفة. في اشياء نعم لكنه - [00:15:20](#)

هي العلامة البارزة فيه لان ابن حازم فيه ابواب الاسماء والصفات مخالف لاهل السنة والجماعة. احسن الله اليك يا شيخ. والله صلى الله عليه وسلم اذا انت تعرف الدور آآ ما هو؟ لانه سألت عن حب مخرج عليه - [00:15:40](#)

ما هو ماذا الذي فهمت؟ نعم الاخ يسأل عن حديث البراء. الطويل في عذاب القبر هذا رواه اهل السنن. وهو حديث جيد. ويحتج بمثله الحسن او غير واحد من علماء القرون الوسطى. واما السؤال الثاني الاخ يسأل عن - [00:16:10](#)

وما المقصود به؟ وما المراد منه؟ طبعاً الحديث معروف وهو من الحديث المتفق على صحتها واصح ما قيل في ذلك هو ادخال شيء الى الانف. قالوا شيء لا الانف بمعنى قد يورث الانسان شيئاً من آآ انسداد النفس او نحو - [00:16:50](#)

ولا يفعلونه على وجه العلاج. على وجه العلاج لا على وجه الضرر. ولكن اذا فعل على وجه الضرر صار محرماً بفعل على وجه العلاج صار مباحاً. ولكن ليس كل احد يحسن هذا. ليس كل احد يحسن. فالذي لا يحسن يمنع - [00:17:20](#)

من هم؟ وذاك النبي صلى الله عليه وسلم حين اه ظن بعض الصحابة انه قد اه اغمي عليه لد. فغضب النبي صلى الله عليه وسلم لقد لا يخرج احد من هذا الا يولد الا العباس فانه لم يحضركم ولم يشهدكم. فامر به النبي ان يلد كما لذ - [00:17:40](#)

اختلف العلماء في مسألة هجرة على تعليم القرآن. ويمكن تقسيم المسألة قسمين استأجر القارئ للقراءة لا للتعليم. كما يصنع في بعض البلاد وقت العزاء يستأجر دون قارئاً يقرأ لهم. وهذا الراجح في هذا التحريم. ان السجاد قارئ يقرأ قرآن وقت - [00:18:00](#)

عزاء التحريم لان هذا العمل بدعة. وقراءة القرآن وقت العزاء على هذا الشكل بدعة ايضا. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث امر ان هذا ما ليس منه فهو رد. وهذا وقت عزاء ليس وقت قراءة قرآن. والهجرة المأخوذة على البدعة تكون حراماً -

[00:18:40](#)

والقاعدة الفقهية تقول كل مال مقبول على شيء حرام فهو حرام. القاعدة الفقهية تقول كل شيء مقبول كل مال مقبوض على شيء حرام فهو حرام الحالة الثانية ان يستأجر القارئ للتعليم. قارئ يقرئ يدرس - [00:19:00](#)

وهذا مختلف فيه ايضا. فمن العلماء من كرهه مطلقاً. وفي هذا حديث على كراهية والمنع. كالرجل الذي علم رجل انصار القرآن واعطاه قوساً قال النبي صلى الله عليه وسلم قوس من نار. ولكن هذا - [00:19:30](#)

خبر معلوم. والحديث الواردة في المنع في صحتها نظر. وهؤلاء يقولون متى ما اتخذ القرآن تجارة امتنع التعليم. وعزف الناس عن التعلم فادى الى الضرر والقول الثاني في المسألة الجواز مطلقة - [00:19:50](#)

بقوله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. روى الامام البخاري رحمه الله في صحيحه يقول هذا يعم الرقية ويعم اجرة التعليم. والقول الثالث في المسألة - [00:20:20](#)

التفريق بين من يشترط وبين من يعطى دون اشتراط وبين من يفرغ نفسه التعليم وبين من لا يفعل ذلك. فهؤلاء يقولون اذا اعطي بلا سؤال جاهز او اذا اعطي من بيت المال فان هذا جائز. واما اذا كان يشترط لا يعلم الا بالاجرة - [00:20:40](#)

سيكون هذا مكروه من ما اطلق التحريم في هذا. واقوى الاقوال في هذا ان هذا جائز ولكن الافضل ان يعلم بالمجان اذا كان التعليم

بالمجان يؤدي الى تعطيل اه اعماله وتفرغه بمعنى هو متفرغ. والمال هذا يستعين به على - [00:21:10](#)

حاجياته بمعنى لو لم يتفرغ او لو لم يعطى ما تفرغ واذا ما تفرغ ما علم. لا لانه يبخل بالتعليم وانما لشغل بمصادر رزقه فمثل هذا نقول الاخذ في حقه اولى. مثل هذا نقول الاخذ في حقه اولى حتى يتفرغ لتعليم ابناء المسلمين القرآن لان القرآن هو - [00:21:40](#) المسلمين. وهذا لا ينقص اجره وثوابه. اذا كان بهذه النية وانه لا يقصد من المال التجارة. وانما يقصد نتيجة تفرغه وحتى يواصل التعليم. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن علمه - [00:22:00](#)

المسافر في البيت مثلاً؟ لا او انه في السير فاذا سمع النداء هل يلزم الاجابة؟ الاخ يقول المسافر اذا كان سائلاً في الطريق او كان نازلاً في البيت وسمع النداء هل تجب عليه الجماعة في المسجد ام لا؟ هذا فيه تفصيل - [00:22:20](#) ان كان وحده فالجماعة عليه واجبة واذا ما تيسر له جماعة في البيت وجب عليه الذهاب المسجد من باب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. العموم الادلة الدالة على - [00:22:50](#)

وجوب صلاة الجماعة حضراً سفراً فمن ذلك قوله جل وعلا واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفاً فالله امر في اقامة الجماعة في الخوف كانت صلاة الخوف في السفر. واذا وجبت صلاة الخوف - [00:23:10](#) على اذا وجبت الجماع على اه الخائف في السفر فلن تكون واجبة على الامن من باب اولى وهذه الآية من اقوى الدلة. على وجوب صلاة الجماعة حضراً وسفراً واما اذا كان هذا المسافر - [00:23:30](#)

مع مجموعة من المساجد لا تجب عليهم. وانما تجب عليهم الجماعة ويستدل لهذا بحديث اه يزيد بن الاسود عند الخمسة النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر في مسجد الخير فداه برجلين في خريات القوم. فجاء بهما ترعة - [00:24:00](#) عرائسهما. فلما سلم من الصلاة رأى الرجلين في قرية القوم. فجاء بهم ترعة فرائسهما. فقال ما منعكم ان تصلي معنا؟ فقال يا رسول الله اصلينا في رحالنا فقال النبي وسلم لا تفعلوا اذا اتيت جماعة وهم يصلون فصلي معهم فان لكما نافلة وهذا حديث صحيح -

[00:24:30](#)

كان دليل على عدم وجوب المساجد في السفر. وان الجماعة هي الواجبة ولكن لا ترى الانسان من من الناس ويظهر يظهر كأنه فعل منكراً وانما يجلس في بيته ولكن اجى المسجد لا يجب علي - [00:24:50](#) ما دام يصلي جماعة في البر. نعم ليس على مسافر جمعة ولا جماعة هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انما للصحة في ذلك حديث طارق ابن شهاب. الجمعة واجبة الا على اربعة. الحديث - [00:25:10](#)

الشرط النسائي في السعودية ثم ثانياً لماذا لم اقول السائل في سننه ولماذا لم يختم الكتاب النسائي ليس له شرط آ ذكر بمعنى ان النسائي ذكر او قال شرطي كتاب كذا وكذا. لكي يعلن شرط النسائي من منهج في الكتاب. سنن النسائي من انفع الكتب وافضلها - [00:25:40](#)

ومن له عناية بعلم العلل وعلم الرجال وعلم الاسانيد والتصحيح والتضعيف فانه لا يستغني ابد السنن النسائي. لان الامام النسائي احد الائمة الكبار في هذا العلم. ولتعليمه قدر ولتصحيحه منزلة ومكانة. والسنن الكبرى - [00:26:10](#)

مطبوع ومتداول ولو عند الطبقات. وفي الحقيقة الكبرى قد عني به عناية كبيرة صارت الطبعة المصرية والطبعة القطرية كل هذه الطبقات قد اعتني في ضبط النص والتخريج والمقارنة بالنسخ ما لم يكن له نسخة من قبل بهذه المثابة. ومن حيث الشروع فنعم. مأخوذ من ذاك الخدمة الواسعة لتعليقات - [00:26:40](#)

وفي شرح الان ينزل تباعاً اراه يعني في نوع توسع في هذا الكتاب. ولكن هذا الكتاب من المهمات. وينبغي لكل طالب علم ان يعتني بي فيه ويركز على هذا الكتاب. ويستخرج عللها ويحفظها. يستخرج اراء النسائي من هذا الكتاب - [00:27:10](#) شرط النسائي رحمه الله تعالى فيما يفهم من منهجه شرط قوي. لكن كما قلت لم يذكر النسائي شرطاً له. وانما هذا يفهم من تصنيفه شرط قوي ومهم. حتى قال بعض العلماء ان للنساء شرطاً اقوى بشرط مسلم - [00:27:30](#) وهذا قد يقال في نظر ولكن يبقى لان سنن النسائي من افضل وانفع الكتب واذا عل الحديث في سننه قل ما يسلم من العلة. كتابه

المجتبى المطبوع يسمى السنن الصغرى. ليس هو من صنع النسائي كما يتصور الكثير. انك ترى على تعليقات بعض الكتب -

[00:27:50](#)

كزوال الكتب اه اه زواج السنن على الصحيحين كل حديث سكت عن النسائي يعلق عليه المعلق صحيح لان النساء ذكر في وهذا غلط

اسمح لي هذا غلط محض النسائي رحمه الله تعالى لم يقل عن هذا بانه صحيح ولا وضع كتاب المجتمع - [00:28:20](#)

اصلا انما اللي صنع هذا على الصحيح هو الامام من هو؟ ابن السنة اللي صنع هذا هو الامام ابن السني وليس هو النسائي فرق بين

العملين وعلى هذا لا ينسب ان السعي بانه صحح حديث المجتبى. واحاديث المجتبى في الصحيح - [00:28:40](#)

وفيها الضعيف. والنسائي رحمه الله تعالى لم يضع شرطا له في ذلك. والحكاية مشهورة اللي ذكر بعض علماء المصطلح بان النسائي

صنع لبعض الامراء استخرج له وانتقله هذا من السنن الكبرى وان هذا ما صح من السنن الكبرى هذي الحكاية غير صحيحة. هذي

الحكاية غير صحيحة - [00:29:10](#)

رحمه الله تعالى لم ينتخب السنن الكبرى. نعم. بالنسبة للتعزى نعم التعزية ليس لها وقت معين. التعزية ليس لها وقت معين. قد تكون

ثلاثة ايام كما يقول الفقهاء قد تكون اقل وقد تكون اكثر. يبتلي وقت التعزية من العلم بالوفاء - [00:29:40](#)

وهذا هو الثابت وهذا هو المحفوظ. علم المسلم بالوفاء شرع له التعزية خلافا لعادات الناس اليوم. لا يعززون الا بعد الدفن. وهذا

التقييد لا اصل له ان العزاء يكون قبل الدفن ويكون بعد الدفن - [00:30:20](#)

ايعزي باي لفظ كان ان شاء قال اجرك الله في مصيبتك وغفر الله لميتك وان شاء قال انا لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده بقدر

اصبر واحتسب ولو يعزي بالفاظ اخرى المقصود - [00:30:50](#)

ومواساة المصاب. سواء اورد له حديثا او وعظ وذكر بالله المقصود وتثييته وتطمينه واخباره بما ذكر الله جل وعلا عن الاجر والثواب

لمثل هؤلاء ولمن صبر واحتسب. ولا تقدر بوقت. حتى لو بعد - [00:31:10](#)

الثالث واليوم الرابع والخامس متى ما رأى انه لقي هذا او تأخر او شغل عنه او كان مسافرا وغير ذلك واتى وعزى لا بأس به. لا تقدر

ذلك بوقت فقهاء رحمهم الله حين قدروا ذلك بثلاثة ايام لن يقولون في هذا الوقت تكون المصيبة حارة وبعد ذلك - [00:31:40](#)

يبرد شأن المصيبة فلا يعزى بعد الثلاث. هذا مجرد اجتهاد. بعض العلماء عكس هذه القضية. بعض العلماء عكس هذه القضية. لان

بعضنا يقول بعد الساعة تذكر الهموم وبعض الفقهاء يقول لا اصلا ما يبقى هناك حزن بالعكس يكون افضل بعد الثلاثة من وعلى كل

نصاب انه يعزى قبل الوفاة وبعد الوفاة - [00:32:00](#)

ولا قدر آآ لذلك. عز بعد الثالث او الرابع او الخامسة بالنسبة لصنع الطعام. اما بالنسبة لصنع الطعام لاهل الميت وقد قال النبي صلى الله

عليه وسلم اصنعوا لال جعفر طعاما. فقد اتاهم ما يشغلهم. وهذا حديث جيد. يست - [00:32:20](#)

تسلوا بمثله وظاهر الخبر انه يصنع هل الميت طعاما؟ لانه قنتاهم ما يشغل. بمعنى اذا لم ينشغلوا كي يكن في البيت من يخدم ممن

لم يصب مصيبة اذا لا حاجة الى صنع الطعام لهم. لان الناس اليوم اتخذت طعام عاد ما اتخذوا لانهم قد - [00:32:40](#)

شغله بمعنى ان بعض البيوت قد امتلأت من الخدمات. وربما لا يدرون انه ميتا مات مع ذلك ما يصنع من شيئا. انتظارا من اطعمة

الاخرين وهذا غلط لا اصل له. ماذا في من يخدمكم - [00:33:10](#)

وانا داري عمي بمصيبتكم. ثوابتهم ما يشغلهم. اذا ما اتاكم ما يشغلهم. فمن يخدمكم؟ لا داعي. اذا صارت مقصود من ذلك هي

اصبحت عادة. اهم شي ان هذا يصنع الطعام ويحاسبه من لم يفعل. ما عرف قدرنا ولا مكانتنا حين مات - [00:33:30](#)

ذبحنا لو اربع ذبايح. والله انا لو ثمان بوادي. اصبحت منافسة. وهذا غلط ومحض. لان حديث معنى اتي اهم ما يشرب بمعنى اذا ماتت

ما يشغلك فيما ياخذك لا داعي يغلق هذا الباب واذا حل بك ضعيف فالיום اذا امكن - [00:33:50](#)

تقديم الطعام له ولا في المطاعم اليوم؟ كثيرة بامكانك تشتري طعاما دون ان تستجيب لدعوات اصبحت الاطعمة نوع مكاثرة. نوع

مكاثرة. وايضا الطعام لا يقدم بثلاثة ايام كواقع الناس اليوم. هذا - [00:34:10](#)

سلل عليه. انما بقدر ما يذهب عنه الشغل. لانه قال فقد اتاهم ما يشغلهم ربما يشغلوا وقت الوقت الذي سيدفن فيه لكن من الغد ما هو



الذي يشغله؟ لا داعي لمثل هذا. الانسان ينتبه لهذه القضية لا يسقط القضية قضية - 00:34:30

اثر لان بعض الناس يفهم النص على غير وجهه. اما الاجتماع الى العزاء. فهذا ليس في شي ما لم يكن في ضرب حدود ولا شرق

جيوب ولا دعاء بدعاوي اهل الجاهلية. واما حديث جرير - 00:34:50

كنا نعد الاجتماع الى الميت من النياحة. رواه ابن ماجة وغيره. فهذا قد انكره الامام احمد رحمه الله. فيما ذكره عنه الامام ابو داود في

مسائله. وقد جاء في الصحيحين - 00:35:10

عن عروة عن عائشة انه اذا مات الميت من اهلها واجتمع لذلك النساء وتفرطن ولم يبق الا خاصتها واهل بيتي الحديث. فهذا دليل على الاجتماع وقت العزاء. ومن على هذا ايضا ما جاء في البخاري معلقة ان رجل اتى الى عمر امير المؤمنين رضي الله عنه فقال ان

النساء يبكين على - 00:35:30

سليمان فانهاهن. فقال عمر رضي الله عنه لا بأس بذلك. ما لم يكن نقع اي حذو للتراب على الوضوء او لقلقه يعني رفع اصوات وهذا

اسناده صحيح. والمقصود بابي سليمان هو خالد ابن الوليد رضي الله عنه وعن - 00:36:10

اجمعين. فهذا عمر رضي الله عنه قر النساء على الاجتماع. وقبله حديث عائشة هذا يشعر بان الامر كان معروفا بين الصحابة رضي الله عنهم. ولم ينكر ذلك منكر. وايضا المتقدم اذا قلنا انه معلول ولو صحة كانه يحمل ان الاجتماع اذا صحبه او شيء من خصال اهل

الجاهلية - 00:36:30

متى يخرج اليهود والنصارى عن احكام اهل الكتاب وحقوق اهل الذمة؟ ثم ما هو الراجح عند اهل السنة لتقديم اي على الاخر سنن

ابي داود وسنن النسائي كلها من السنن المهمة - 00:37:00

ومعتمدة عند اهل العلم والاكثرون يقدمون سنن ابي داود على سنن النسائي لان ابي داود رحمه لا اتقن فقها ورتب على ترتيب

الفقهاء. واثار في بعض المواضع الى علل بعض - 00:37:20

الاحاديث الى ضاع في بعض الرواة وتارة يصرح بذلك وتارة يشيرون الى اشارة حيث يذكر الموصول ثم يتبعه ابو المرسل اشارة الى ان

الموصول معلول ولا ان المرسل هو المحفوظ. والعناية بسنن ابو دود مع - 00:37:40

سنن الترمذي يوم جامع الترمذي مع سنن النسائي. هذا امر مهم لا يستغني عنه طالب علم قد طبعت هذه الكتب اليوم بطبعات جيدة

ومعتمدة ومهمة. ولهذا الكتب ايضا شروح متعددة خاصة سنن ابي داود. فقد شرع - 00:38:00

كونه معبود شرح جيد على سننه بذل المجهود. تعليقات ابن القيم على سنن ابي كلها شروح جيدة نافعة ومفيدة. اما ايهاا يقدم؟

فالاكثرو بدأوا انا كما قلنا ان السعي امر مهم. سنن النسائي امر مهم. ولا يستغني عنه طالب علم. وفي تعليقات كثيرة - 00:38:20

الكبرى. فالانسان لا يستغني عن هذين الكتابين. اما ما يتعلق اليهود والنصارى متى يكونون مستمعين الا يكونون مستأمنين وهذه طبعا

السؤال طويل جدا في هذا ولكن تقدم حقيقة مرة لان اليهود والنصارى لا يدخلون جزيرة - 00:38:40

العرب لان الرسالة امر بي اخراجهم وانهم لا يدخلون الا امان والامان لا تقصد يوما يومين يتقدم يأتي برسالة ونحن اما كونه

يستوطن ويبقى فان هؤلاء يمنعون من ذلك آآ مطلقا. هؤلاء يمنعون من ذلك مطلقا - 00:39:00

خفت الجنازة كأني مر علي من هذا شي والامر الثاني يا شيخ ما هو الند؟ ند وما معنى حديث قال ايضا لا تعذبنا صبيانكن بالغمز من

عذرا؟ لو تحدثنا عنهم قبل قليل - 00:39:20

اللي هو للصعوبة طيب وخلفة الجنازة الاخ يسأل عن خفة الجنازة فهل هي دليل؟ على خفة موازين صاحبها بمعنى على رفعته وعلو

درجته ونحو ذلك وهذا نعم جاءت في اثار وهذه الاثار ذكر اكثرها الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب الروح - 00:39:50

وردت في جنازة سعد ابن معاذ انها كانت خفيفة وان الملائكة كانوا يحملون وان هذا علامة على حسن خاتمة الميت وعلى ما على

رفعته وعلو درجاته وعلى مكانته. ولكن شيء يعني نص انه هذا هو دليل على - 00:40:20

هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم او شيء واضح الا هذه الاثار المذكورة ويحتج بمثلها في هذا الباب. ولكن لا يعني اننا اذا لم نر خفة

الجنازة انا نقول هذا دليل على الذنوب ومعاصيه او على سوء خاتمته ونحو ذلك هذا غير صحيح - 00:40:50

يعني اذا وجد حالة لا يدل على الحالة الاخرى. وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم آآ لقد ظلم القبر سعر الظمة لو نجي لقد اهتز عرش الرحمن لموت سعد. ما يعني ما علمنا انه ما اهتز عرش الرحمن ان هذا دليل على شيء اخر - [00:41:10](#)

احنا على ان ما ورد هذا النص الا في حديث سعد وهذا دليل على فضيلة سعد ولكن النبي ما ذكر ذلك في غيره ولا يعني ان غيره دونه منزلة. ابدأ. وانما اذا اراد النبي يذكر فضلا. وهذا له نظائر حتى في الاحاديث الاخرى - [00:41:30](#)

الواردة في في فضل مثلا بعبدة كقوله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين ومن هذه الامة ابو عبدة لا يعني انه اكثر امانا من غيره الاخر لو الصح مع انه معلوم بالارسال. اه اعلم امتي بالحلال وحرام معاذ. لا يعني انه مقدم على غيره وافراطكم - [00:41:50](#)

لا يعني انه افرض من غيره. ابو بكر افرض منه رضي الله عنه. بكثير ايظا. فنعني انه افرض من غيره. فخفة الجنابة وان كان في اثار كثيرة لا يعني ان من لم تخف جنازته ان له حالا غير طيبة - [00:42:10](#)

هل يسجد من اراد السفر قد دخل وقت الصلاة قبل المسافر؟ ان يصلي التامة او قبل الحضر هو؟ هو في الحضر مسافر. المسافة. الاخ يقول ما حكم من رجل دخل عليه وقت الوقت الصلاة وهو في الحضر. ثم سافر - [00:42:30](#)

هل يصلي صلاة مسافر؟ ام يصلي صلاة مقيم؟ الصواب في هذه المسألة ان العبدة بالمكان لا بالزمان. صواب في هذه المسألة ان العبدة بالمكان لا بالزمان. فعلى هذا يصلي صلاة مسافر اذا اوقع الصلاة خارج عمران البلد لان العبدة بالمكان لا - [00:42:50](#)

في الزمان وهذا اصح القولين عند العلماء خلافا للمشهور في مذهب احمد بان يصلي صلاة مقيم قد دخل عليه وهو مقيم. نعكس عليهم القضية. نقول ارايتم مسافرا؟ اذن علي في السفر - [00:43:20](#)

مؤخر الصلاة الى الرجوع الى بلده. كيف يصلي؟ ان قال يصلي صلاة مقيم. نقول خصم. وتناقضتم في الاولى تقول نصلي صلاة واذا العبدة بالزمان لماذا هنا صار العبدة بزمان والاولى صار العبدة بالزمان هذا غير صحيح وان قال يصلي - [00:43:40](#)

اه صلاة ابو سافر استقام الوضع بالنسبة لهذا القول لكن هذا القول ضعيف. والصواب ان يصلي صلاة اه في الاولى يصلي صلاة مسافر وفي الثاني يصلي صلاة مقيم لان القاعدة تقول العبدة بالمكان لا بالزمان فعلى هذا من اذن عليه الظهر - [00:44:00](#)

بريدة وهو يريد مكة ثم خرج وصلى مثلا عنيزة بطريقة نقول هنا يصلي صلاة ولو دخل علي الوقت مقيما واذا دخل على الوقت وهو في الرياض الظهر ثم اخر الظهر مع العصر واصل الى بريدة نقول يصلي - [00:44:20](#)

الصلاة مقيم لان العبدة بالمكان لا الزمان. هدي النبي صلى الله عليه وسلم في جيد. الاخ يقول عن يسأل عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الان اذا دخل المجلس من يصافح الجميع. هذا لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:40](#)

والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو السلام. والسلام يكون على الجميع. وبعض الناس يصافح كل واحد وكل واحد يقول السلام عليكم. السلام عليكم السلام عليكم. فيسلم على كل واحد معه المصافحة. والسلام على كل شخص مع انه سلم على الجميع هذا لا اصل له - [00:45:10](#)

هذا ليس له اصل وينكر مثل هذا. اما المصافحة فقد تكون من العادات لا من العبادات لن يقصد من وراء ذلك تأليف القلوب وازالة الضغائن ودفع الاحن. ولنا الطائفة تجلب المودة. فهل هذا يعوض لفظ السلام بقوله اذا سلم على الجميع مرة واحدة يكفي. واذا تصافح يقول كيف حالك يسامح حاله؟ ويدعو له - [00:45:30](#)

ونحو ذلك. فذلك اللي يظهر المصافحة جائزة. لانه لا يقصد من وراء ذلك العبادة شخص ذلك العادة تأليف القلوب. واما حديث ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا تحاتت ذنوبه. كما يتحات ورق الشجرة. هذا الحديث في اسناد مقال - [00:46:00](#)

ومنهم من حسن بمجموع طريقه. ويمكن يستدل به ايضا على هذه القضية بمعنى انه قد التقيا هو قد لقيهم. فحينئذ يصافحهم. فمثلا يحتج به على هذه المسألة لكن لا نقول ان هذا هو السنة - [00:46:30](#)

نقول هذا من باب العادات والتقاليد التي لا تخالف الشريعة. الصوت اختلف العلماء في حدود جزيرة العرب الشافعي رحمه الله تعالى يرى ان جزيرة العرب هي مداخل البحر الاحمر والخليج العربي - [00:46:50](#)

كل ما كان داخل البحر الاحمر العربي يكون جزيرة العرب. شافعي يرى ان نجران ومجاورة واليمن كله داخل في جزيرة العرب. الى

حدود الشام والى حدود العراق. كله من جزيرة العرب - 00:47:10

وذهبت طائفة من العلماء الى جزيرة العرب مكة والمدينة فقط. وذهب الطائف من العلماء الى ان العرب مكة والمدينة فقط. ومع من

جزيرة العرب. وذهب الجمهور الى النجيلة العرب مكة والمدينة ونجد - 00:47:30

جاورهما وهذا قول جماهير العلماء وحدودنا سميرا ما بعد سميرة ليس من نجد وانما تابع للشام. وهذا قول جماهير العلماء. اصحاب

هذا القول يحتجون بان عمر رضي الله عنه هو اللي تولى اجلاء النصارى من اليهود من جزيرة العرب. وقد اجلاهم الى - 00:47:50

كلمة وتيمة تبعد عن المدينة بنحو اربعمائة كيلو. اذا هي داخل البحر الاحمر والخليج العربي فهم يقولون هذا دليل على انه لا المقصود

العرب المعروف جغرافيا. انما يقصد يقصد شيء معين معروف اه - 00:48:20

كناحية شرعية وذهبت طائفة من العلماء الى ان عمر رضي الله عنه لان هذا هو المقدور عليه لا لان هاتين ليست من جيوس العرب.

ومنهم من قال لا لان تيمة داخله تابعة للشام - 00:48:40

والشعب لم تكن من جزيرة العرب. واستدلوا ببعض الاثار الواردة ان الصحابة رضي الله عنهم اجلؤهم عن نجران قالوا هذا دليل ان

المقصود بجلوس العرب غير مكة والمدينة اه نجد لكن هذه الاثار الواردة في اجلاء النجران كلها معلولة. اثار الواردة في جلاء من

نجران كلها معلولة لو صحت لقد نصا في المسألة - 00:49:00

ولذلك مذهب الجمهور الذي اختاره الحافظ ابن حجر في الفتح ان جيس العرب مكة والمدينة وما جاورهما والمسألة خلافية لان

بعض العلماء كناحية جغرافية واضح ما هي حدود جزيرة العرب؟ كل مداخل الخليج العربي البحر الاحمر كله من جزيرة العرب -

00:49:30

جغرافية. لكن الاشكالية فقط في تصرف عمر رضي الله عنه. لماذا اجلاؤهم الى تيمة؟ اذا كانت هذه جزيرة العرب - 00:49:50